

بحار الأنوار

[308] ابن هاشم، عن حمزة بن يعلى، عن محمد بن الحسين بن أبي خالد رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا صح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين.

_____ = = هذا إذا ثبت بالمراد الدقيقة ان دور

الهلال من طلوع إلى طلوع 29 يوما ونصف يوم على التمام، وأما إذا زاد عليه ولو 14 دقيقة انخرم تلك القاعدة، حيث ان التام والناقص من الشهور يدور ان على الافاق، ولا بد لكل شهر من رصد ومحاسبة. ولا ينفع في ذلك ما ورد في مكاتبة محمد بن الفرج الرخجى من وضع الكبيسة في كل خمسة اعوام وان كان يؤيد أن الزيادة هي 14 دقيقة، فانها في كل خمسة اعوام تكون نصف يوم. وذلك فان الكبيسة ليس لها حقيقة خارجية، بل هو اعتبار محض لعلماء النجوم لحفظ المحاسبات، وهو الغاء الكسور عند محاسبة الشهور حتى يجتمع قدر نصف يوم، فإذا بلغ النصف زيد في احد الشهور الناقصة (وقد يزيديونها في الشهور التامة فيكون أحدا وثلاثين، ولا بدع فانها اعتبارية) فيتم ثلاثين يوما بعد ما كان في العام الماضي ناقصا. وأما في افق الارض وحساب الطبيعة، وهو مدار الاحكام الفطرية، فالكسور يتحقق تدريجا وينصرم، ولا يجتمع هناك حتى نحسبها حيث شئنا، ولو أردنا أن نحسبها مجتمعة ونعمل كبيسة، لانجد مخصصا لابتداء أحد الاعوام بالكبيسة، الا اعتبارا، فهي اعتبار في اعتبار ولا محل لها في حساب الطبيعة والفطرة. على أنا لو عملنا الكبيسة - على بطلانها - تهافتت الروايات الحاكمة بالعدد وتناقضت وانهار بنيانها في نفسها: أما أولا فان السنة تكون في عام الكبيسة 355 يوما وقد حكم فيها بأن السنة 354 يوما. وأما ثانيا، فلان أحد الشهور الناقصة في عام الكبيسة تام كامل فإذا جعلنا أول السنة محرم كان ذو الحجة 30 يوما وان جعلنا أول السنة شهر رمضان كان شعبان تاما، وقد حكم فيها بأن ذا الحجة وشعبان لا يتمان ابدا.
